

# السياسي يتفقد تطوير المحاور والطرق الجديدة في شرق القاهرة ويوجه بالالتزام بالجدول الزمني

P.2

8 صفحات

ثلاثة جنيهاً

السبت 2 أبريل 2021 - 21 شعبان 1442 هـ - 25 برمهات 1377 ق

العدد 10656 - السنة الخامسة والثلاثون



رئيس حزب الوفد  
**بهاء الدين أبوشقة**  
رئيس التحرير  
**د. وجدى زين الدين**  
رئيس مجلس الإدارة  
**د. هانى سرى الدين**

الحق فوق القوة .. والأمة فوق الحكومة



تصدر عن حزب الوفد المصري

صحيفة يومية أسسها فؤاد سراج الدين عام 1984 برئاسة تحرير مصطفى شردى

## الوفد

بهاء الدين أبوشقة في تصريحات صحفية

### الدلتا الجديدة لتعزيز القوة في الدولة المصرية السياسي يؤسس للجمهورية الثانية ويعمل لبناء الإنسان والأجيال الحالية والقادمة



الصحفيون يختارون النقيب الجديد  
ونصف أعضاء المجلس

P.5

وجدى زين الدين يحصل على درجة  
الدكتوراه مع مرتبة الشرف الأولى



P.8

المشروعات الزراعية  
الجديدة تزيد من  
إنتاج اللحوم والألبان



مدينة الدواء مفخرة  
مصرية ضمن إنجازات  
الدولة الرائعة

P.3

الأهلى يواجه المريخ السودانى .. والزمالك يتحدى المولودية الجزائرى

P.3

المهندس / **محمد علي حمزة خضر** رئيس مجلس إدارة شركة تكنو ويف للتجارة

ومجلس إدارتها وجميع العاملين بالشركة

يتقدمون بخالص التقدير والشكر

للسادة

الدكتور / **سمير صبري** ... المحامي

الأستاذ / **محمد محمود** .. المحامي

والأستاذ / **محمود عمران** .. المحامي - ممثل الإدارة القانونية للشركة

بخالص التقدير والمباركة والشكر

على الحكم الصادر من محكمة جنابات جنوب القاهرة في جناية التزوير رقم 16712 لسنة 2019 جنابات المعادي والمقيدة برقم 3222 لسنة 2019 جنابات كلي جنوب القاهرة والصادر بجلسة 31/3/2021

بحبس المحامي المدعو / **كمال أنس أحمد فرج** المحامي السابق للشركة

• سنة مع الشغل والنفاذ ومائة ألف جنيهاً غرامة والتعويضات لاقترافه واقعة تزوير في محركات رسمية ( تراخيص ) منسوب صدورها إلي حي البساتين والذي بموجبه تحصل لنفسه على ما يزيد عن مليون جنيه من الشركة بطريق التزوير والنصب والاحتيال وجاري اتخاذ كافة الإجراءات القانونية لتنفيذ الحكم سالف البيان خاصة إذا أخذ في الاعتبار إن معالي المستشار / النائب العام قد أصدر أمره بإدراج اسم المحامي علي قوائم ممنوعين من مغادرة البلاد كذلك إخطار نقابة المحامين بمنع المحامي المتهم من حضور الجلسات لاقترافه إحدى الجرائم المخلة بالشرف .

• بخلاف حكم صادر بحبس المحامي المذكور ثلاث سنوات ومبلغ 40 ألف جنيه تعويضاً وذلك لإصداره شيك لصالح الشركة عن مديونية مستحقة عليه واكتشفت الشركة أنه لا يقابله رصيد قائم وقابل للصرف وأصبح الحكم نهائياً وذلك في الجنحة رقم 14909 لسنة 2019 جنح المعادي والمستأنفة برقم 2591 لسنة 2021 جنح مستأنف المعادي .

وتهيب الشركة المذكورة بالسيد اللواء / وزير الداخلية

بإصدار تعليمات سيادته بتنفيذ الحكم سالف التبيين حرصاً على تنفيذ الأحكام الجنائية واحترام هيبتها ولحفظ حقوق الشركة المجني عليه .

أ.د. **سمير صبري** ... المحامي بالنقض

المستشار القانوني للشركة













